

الحجة على أهل المدينة

قيل لهم فقد تزوجت ولها زوج وكيف حلت لغير زوجها وحرمت على زوجها بتزوجها غيره هذا مما لا ينبغي لكم ولا لغيركم ان يشكل خطأه عليه قالوا اخذنا في المفقود بما جاء عن عمر رضي ا عنه فما يروى